من شرب بالاواني لم يظمه ومن شرب من الحوض بغير هما كالاغراف ونحوها لم يظمأ
ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد قرب ايلة
الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى جهتي مع هنا كذا في قوله تعالى
لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل قال يارسول الله ما آنية الحوض
اعلم ان جواب هم بيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب الملوب
للعلم او من استعمال ما موضع كم العددية كما جاء في حديث آخر قال ادم اوناس
النار قال الله من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي
كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انا حوضه لابعوين ابله م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا
اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه
تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه
ومن لا يعرفه في حق عبد الله بن عمرو رضه كان يقول اني اخرج الى السوق
وما لي حاجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطي واحدة فاخذ عشرا م ابو هريرة
روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب
اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم
م انس رضه روى عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او اخيه
ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضه والذي نفسي بيده لتسألن
عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان
السبب والحكم ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر رضهما
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اياك والحلوب م انس رضه روى عنه قال
ما تزال الحلوب بدا وردت عليهم رواياقريش ومعها غلام اسود فاخذوه
وكانوا يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فقال مالي علم بابي سفيان ولكن هذا

ابو جهل

ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول لهم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه
فسألوه قال مالي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله ع قائم يصلي فلما رأى
ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال الحق
صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة
كان عمار وايا قريش جمع راوية وهي الحمل الذي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان
اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ليوشكن اي ليتوقعن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخفيف اي
حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما
وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على الكل كما ذا لا يكون احد
يحاربه قال النووي والصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل
منهم الا الاسلام فان قلت اذا بدل الكفار الجزية بجب قبولها في شرع نبينا م فكيف
خالفه عيسى؟ هل هو ناسخ قلنا الابل بنيانه من ان شريعته هذا الحكم سينتهي
الى وقت نزول عيسى م فيكون عدم قبول عيسى م الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا
ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال
ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحلال قولهم الحلال ما جرى على لسان الى يوم
القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل
الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر واذا عبد الله
ويضعف المال بفتح حرفي المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبة اليه
بقوة الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص رضه وابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قالا استأذن عمر على رسول الله ع وعنده نساء قريش
يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له
رسول الله وهو يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء
قلن نعم فقال عمر والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا
غير فجك اي طريقا واسقا قط بفتح الطاء الشدة ويجوز اسكان الراء وفتح الباء
زمن الصحى الاسلام فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة فظل سالكا فجا